

العرض على غير الشيوخ: صوره وآثاره

* محمد عيد "محمود الصاحب"

2005/12/5

تاریخ قبول البحث: 2004/12/17 م تاریخ وصول البحث:

ملخص

تناول هذا البحث بالدراسة والتحليل؛ موضوع عرض المحدث أحاديثه التي سمعها من شيخ ما على غير الشيخ الذي تحمل عنه، بقصد تمييز صحيحة من سقيمه، ومعرفة حال راويه، والكشف عن مواضع العلة أو الخطأ في الرواية. وتناول البحث كذلك عرض بعض الأئمة مصنفاتهم في الحديث على أئمة الشأن من المحدثين، من أجل النظر في الأحاديث المروية، والكشف عن حالها من حيث القبول والرد. وقد توصل البحث إلى نتائج قيمة، وفوائد مهمة، من جهة بيان حال الرواية وحال مروياتهم، وإظهار أنَّ هذا النوع من العرض كان يمثل منهجاً للمحدثين، في فحص الأحاديث، والتدقير فيها، ومعرفة سلامتها من الوهم والخطأ، وأنواع العلل.

Abstract

This article discusses one of the procedures of editing the Hadith, that the Scholar of Hadith displays the account (Hadith) to another Shaykh (Scholar) in order that he can distinguish between sound and weak, the condition of the narrator, and the position of error in the relation of the account.

Another point which has been discussed here is the demonstration of some Scholars' works on other Scholars for the same cause.

In conclusion, the article pointed out the importance of such display, and that this matter was one of the methods used to verify the accounts of hadith.

المقدمة:

* أستاذ مشارك، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية .
والزيف، وتزييج عنه صور الوهم والخطأ، وتبنيه نقيناً
صافياً كما صدر عن النبي ﷺ .

وكان عرض المتنافي لحديثه على غير الشيخ
الذي أذاه، وسيلة من الوسائل التي استخدمها المحدثون
في تمييز المقبول من المردود، وسبيلًا إلى معرفة حال
بعض الرواية وحال مروياتهم، كما كان وسيلة لاعتماد
كتب الحديث بعد بيان حال الأحاديث فيها.

وهذا النوع من العرض - بصوره المتعددة -
يؤكد تعدد الوسائل في ضبط الحديث، ويجعل القلب
مطمئناً إلى صحة ما حكم عليه العلماء قبولاً أو ردًا،
وإلى دقة ما وضعوه من مقاييس، تنفي ما يشيعه البعض
من تهم أو شبكات حول قواعد نقد الحديث، وترد ما
يطلقه البعض من طعون نحو أصح كتب الحديث.

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على
خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد، وعلى آله
وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنَّ المحدثين لم يتركوا وسيلة لضبط الحديث
وسلامة نقله إلاَّ استخدموها، ولم يدعوا سبيلاً إلى
تمحیص الحديث وتنقیته إلاَّ سلکوها، وكان دافعهم
في ذلك؛ النصيحة لله ولرسوله ﷺ، فكانوا خير نقلة
لخير إرث، وكانوا الأمباء بحق على الوحي الذي
بلغَ النبي ﷺ .

والناظر في مصطلح الحديث وضوابط روایته،
يجد القواعد التي وضعها العلماء قواعد دقيقة،
والضوابط التي اختاروها ضوابط متكاملة، تعمل في
مجموعها على المحافظة على الحديث من التحرير

الحديث على الشيخ الذين تلقى عنده السامع - تكلم عليها العلماء، وعرضوها أثناء حديثهم على طرق التحمل. ولهذا رأيت أن الموضوع - محل البحث - يحتاج إلى إبراز دراسة، وإلى استخلاص فوائد ونتائج، تفيد في الدراسات الحديثية، وتتفق في رد الشبه التي تدور حول الحديث الشريف، وصحّة نقله.

تقسيم البحث:

قسمت البحث بعد المقدمة إلى تمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة، وذلك على النحو الآتي: جعلت التمهيد في تعريف العرض لغة، وأقسام العرض عند المحدثين؛ مع التعريف بكل قسم، وبيان اصطلاح المحدثين فيه إن ورد له اصطلاح. والمطلب الأول : جعلته في عناية المحدثين بعرض الأحاديث على غير شيوخهم.

والمطلب الثاني : جعلته في عرض المصنفات والكتب والصحف على غير الشيخ. والمطلب الثالث : جعلته في عرض المحدث أحاديثه على غير شيخه الذي تلقى عنه. والمطلب الرابع : جعلته في فوائد العرض على غير الشيخ.

والخاتمة: جعلتها في أهم النتائج التي استخلصتها من البحث.

وفي الختام، أدعوا الله بأن تكون ثمرة هذا البحث نافعة لأهل العلم وطلبه، والحمد لله رب العالمين، وصلّى الله وسَلَّمَ على نبيّنا محمد وعلی آلِه وصحبِه أجمعين. التمهيد

أولاً: تعريف العرض لغة:

العرض: مأخذ من عَرَضَ الشيءَ يَعْرُضُه عَرْضاً: أرأَاهُ إِيَاهُ، وَعَرَضَ الشيءَ إِذَا بَدَا⁽¹⁾، وَعَرَضَ الشيءَ لِهِ: أَظَهَرَهُ لِهِ⁽²⁾، وَعَرَضَ لِكَ الْخَيْرَ يَعْرِضُ عُرُوضاً، أي أشرف⁽³⁾، وَعَرَضَتْ لِهِ مِنْ حَقَّهُ ثُوبَاً:

ووُجِدَتْ فِي مَوْضِعِ عَرْضِ الْحَدِيثِ عَلَى غَيْرِ الشَّيْخِ الَّذِي أَدَاهُ، مَا يَتَّلَعِّجُ الصَّدَرُ، وَيُشَرِّحُ الْقَلْبُ، وَيُزَيِّدُ فِي الْيَقِينِ؛ بِأَنَّ أَصْحَابَ الْمَصْنَفَاتِ الْحَدِيثِيَّةَ نَصَحُوا لِللهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَأَنَّ الْإِخْلَاصَ فِي نَقْلِ الْحَدِيثِ وَنَقْدَهُ كَانَ رَائِدَهُمْ، حِيثُ كَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَا يَجِدُ ضِيرًا فِي عَرْضِ أَحَادِيثِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَحْدُثِينَ؛ لِتمييزِ صَحِيحِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَلَا يَجِدُ حِرجًا فِي عَرْضِ مَصْنَفِهِ عَلَى أَمْثَالِهِ فِي الْمَكَانَةِ وَالْعِلْمِ، مِنْ أَجْلِ فَحْصِهِ وَتَدْقِيقِهِ، وَغَایِتَهُ فِي ذَلِكَ خَدْمَةُ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ؛ بِإِشْرَاكِ غَيْرِهِ فِي النَّظَرِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَعْرُوضَةِ، وَالْتَّأْكِيدُ مِنْ سَلَامَتِهَا. وَلَهُذَا كَانَ جَهْدُ هُؤُلَاءِ الْأَمَمَةِ الْأَعْلَامِ فِي الْحَدِيثِ جَهْداً جَمَاعِيًّا، وَلَمْ يَكُنْ جَهْداً فَرِديًّا، وَكَانَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي حَكَمُوا عَلَيْهَا ثُمَّرَةُ جَهْدٍ مُشْتَرِكٍ، وَكَانَ التَّعَاوُنُ بَيْنَهُمْ وَاضْحَى فِي التَّدْقِيقِ بِالْأَحَادِيثِ الْمَنْقُولةِ وَنَقْدِهَا.

وَلَقَدْ كَانَ الدَّافِعُ إِلَى الْكِتَابَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، مَا وَجَدَتْهُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ مَادَةِ عَلْمِيَّةِ طَيِّبَةِ؛ تَظَهَرُ قِيمَةُ الْمَصْنَفَاتِ الْأَصْوَلِ فِي الْحَدِيثِ، وَتَبَيَّنُ مَنْهَجُ الْمَحْدُثِينَ فِي نَقْلِ الْحَدِيثِ وَصَيْانتِهِ، وَتَكَشَّفُ عَنِ اشْتِرَاكِ الْعُلَمَاءِ فِي فَحْصِ الْحَدِيثِ وَنَقْدِهِ، وَهِيَ أُمُورٌ ضَرُورِيَّةٌ لِتَأكِيدِ مَا وَضَعَهُ الْعُلَمَاءُ الْسَّابِقُونَ مِنْ قَوَاعِدٍ دَقِيقَةٍ فِي التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ، وَاعْتِمَادِ مَا قَرَرُوا اعْتِمَادَهُ مِنْ كِتَابَ الْحَدِيثِ، وَبِخَاصَّةِ مَا التَّزَمَّ مَصْنَفُوهَا الصَّحَّةُ، أَوْ مَا عَدَهُ الْعُلَمَاءُ أَصْوَلًا بَيْنَ كِتَابَ الْحَدِيثِ. ثُمَّ إِنَّ فِي طَرْحِ هَذَا الْمَوْضِعَ مَا يَرِدُ شَيْءٌ الطَّاغِعِينَ فِي أَصْحَاحِ كِتَابِ الْحَدِيثِ، وَيُرَفَعُ مِنْ بَعْضِ الْعُقُولِ مَا اسْتَقَرَّ فِيهَا مِنْ أَوْهَامٍ وَظَنُونَ؛ تَخْصُّ قَوَاعِدُ الْمَحْدُثِينَ وَمَنَاهِجُهُمْ فِي قَبْولِ الْأَحَادِيثِ وَرَدَّهَا.

الجهود السابقة:

لَمْ أَجِدْ فِي حدودِ مَا اطْلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابَ الْأَقْدَمِينَ وَالْمُحْدُثِينَ مِنْ جَمْعِ مَادَةِ الْمَوْضِعِ، أَوْ أَفْرَدَهَا بِعَنْوَانٍ، مَعَ أَنَّ الصُّورَ الْأُخْرَى - فِي جَانِبِ عَرْضِ

وذكر ابن الصلاح أن أكثر المحدثين يسمون القراءة على الشيخ عرضاً من حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المقرئ، سواءً أكان التلميذ هو القارئ أم كان القارئ غيره وهو يسمع، وسواء أقرأ من كتاب أم قرأ من حفظه، وسواء أكان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه أم لا ؛ لكن يمسك أصله هو أو ثقة غيره⁽¹²⁾.

(2) عرض السماع: وهو أن يقول التلميذ للشيخ أحدهما فلان بهذا وكذا؟ وينظر له سند الحديث ومتنه، فيقول الشيخ نعم، فيتحمل التلميذ الحديث عنه بهذه الصورة من العرض.

ومن الأمثلة على ذلك ما رواه البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا وَسَالَةَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعَ: أَحَدُكُمْ دَاؤُدُّ⁽¹³⁾، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ⁽¹⁴⁾ (أَنَّ النَّبِيَّ رَحْمَنَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِيَّا فِي خَمْسَةِ أُوسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أُوسُقٍ؟)؟ قَالَ: نَعَمْ.

وقد ذهب ابن حجر وكذلك العيني إلى أن هذا التحمل يسمى عرض السماع⁽¹⁵⁾، وبين العيني بأن مالكا - رحمه الله - كان يختاره على التحديث من لفظه⁽¹⁶⁾، وكان السخاوي قد ذكره في شرحه لألفية العراقي⁽¹⁷⁾.

(3) عرض المناولة: وهو أن يجيء الطالب إلى الشيخ بكتاب، أو جزء من حديثه، فيعرضه عليه، فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ، ثم يعيده إليه ويقول له: وفقت على ما فيه، وهو حديثي عن فلان، أو روايتي عن شيوخي فيه، فاروه عنّي، أو أجزت لك روایته عنّي⁽¹⁸⁾.

القسم الثاني: عرض الرواية حديثه على غير شيخه الذي تلقى عنه ذلك الحديث:

وهذا النوع من العرض؛ يقوم على أساس عرض المحدث أحديث شيخ ما، أو عرض كتابه الذي صنفه على غير الشيخ الذي سمع منه، أو غير الشيوخ الذين

أي أعطيته ثواباً مكان حقه⁽⁴⁾، واستعرضه: سأله أن يعرض عليه ما عنده⁽⁵⁾.
وعرضت الكتاب، وعرضت الجند عرض العين: إذا أمررتهم عليك، ونظرت ما حالهم⁽⁶⁾.
وعرض الشيء بالشيء معارضته: قابلها، وعارضت كتابي بكتابه: أي قابلته. وفي الحديث عن رسول الله ﷺ أن جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن في كل سنة مرأة أو مرأتين وأنه عارضه آخر سنة من حياته مررتين⁽⁷⁾. قال ابن الأثير: "أي كان يدرسها جميعاً ما نزل من القرآن، من المعارضة: المقابلة، ومنه عرضت الكتاب بالكتاب: أي قابلته"⁽⁸⁾.

ثانياً: أقسام العرض عند المحدثين:

استخدم المحدثون العرض في رواية الحديث ونقله، ومارسوه في صور عدّة متنوعة، ويمكن تقسيمه ابتداءً إلى قسمين:
القسم الأول: عرض الرواية حديثه على شيخه الذي تلقى عنه ذلك الحديث:

وهذا القسم يخص طرق التحمل، وهو ثلاثة أنواع:
(1) عرض القراءة: وهو أن يعرض الطالب أصل شيخه معه أو مع غيره بحضرته⁽⁹⁾.
وهذا المعنى خاص بمن فرق بين القراءة والعرض في الاصطلاح، حيث جعل لكل منهما معنى مسنيلاً عن الآخر، ومن هؤلاء البخاري، الذي ترجم في صحيحه في كتاب العلم - بـ "باب القراءة والعرض على المحدث"⁽¹⁰⁾.

قال ابن حجر: "إنما غاير بينهما بالعطف؛ لما بينهما من العموم والخصوص، لأنّ الطالب إذا قرأ كان أعمّ من العرض وغيره، ولا يقع العرض إلا بالقراءة، لأن العرض عبارة عمّا يعارض به الطالب أصل شيخه معه، أو مع غيره بحضرته، فهو أخص من القراءة"⁽¹¹⁾.

نقاهم، وسلامة أحكامهم، بل إنّه يكبر فيهم غيرتهم على الذين، وسهرهم على صيانته وحمايته. وممّا يؤكّد منهجهم هذا ويوضح أثره في الرواية، ما ورد على السنة العديدة منهم؛ من ضرورة عرض الأحاديث على أهل العلم، ومن أقوالهم في ذلك:

1- قول الإمام الأوزاعي⁽¹⁹⁾- رحمه الله -: "كنا نسمع الحديث ونعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزائف، فما عرفوا منه أخذناه، وما أنكروا منه ترکناه"⁽²⁰⁾.

فهذا القول من الأوزاعي؛ يوضح منهج المحدثين الذي ساروا عليه والتزموا، وهو عدم اكتفائهم بتأنيق الحديث وسماعه، بل التقيّب - بعد تحمله - عن سلامته من الوهم والخطأ وأنواع العلل.

وفي تشبيهه لعرض الحديث بعرض الدرهم الزائف، ما يدلّ على شدة عناية المحدثين بهذا النوع من العرض، وشدة اهتمامهم بتمييز المقبول من المردود من الحديث.

2- ويؤيد الأعمش⁽²¹⁾ ما قاله الأوزاعي، فيبيّن أنَّ إبراهيم النخعي⁽²²⁾ كان صيرفي الحديث، وأنَّه كان يعرض عليه الحديث بعد سماعه له وتلقّيه⁽²³⁾.

3- ويوضح يزيد بن أبي حبيب⁽²⁴⁾ في كلامه ما كان عليه المحدثون من منهج، وهو ضرورة عرض الحديث - بعد تلقّيه - على أهل العلم، من أجل النظر فيه، وتمييز صحيحه من سقيمته، فيقول: "إذا سمعت الحديث فانشدـه كما تشدـ الضالـة، فإنـ عـرـفـ وـلاـ فـدـعـ"⁽²⁵⁾.

4- ولعبد الله بن المبارك⁽²⁶⁾ كلام يؤيد ما تقدّم حيث يقول: "إذا سمعت عنـيـ الحديثـ فـاعـرـضـوهـ عـلـىـ أصحابـ الـعـرـبـيةـ،ـ ثـمـ أـحـكـمـوهـ"⁽²⁷⁾.

5- ويقول جرير بن عبد الحميد الضبي⁽²⁸⁾: "كنت إذا سمعت الحديث جئت به إلى المغيرة"⁽²⁹⁾، فعرضته عليه، فما قال لي ألقـهـ الـقـيـتـهـ"⁽³⁰⁾.

تحمل عنهم، بغية التأكيد من درجة الحديث، أو التأكيد على صحة أحاديث الكتاب، أو تمييز صحيحة من سقيمة، أو معرفة درجة الرّاوي الذي روى عنه، ونحو ذلك من الأغراض والفوائد، التي تشكّل في مجموعها صورة المشاركة في دراسة الأحاديث ونقدّها، وعدم التفرد في بيان درجتها والكشف عن أحوالها وأحوال روّاتها. وهذا القسم هو موضوع هذا البحث.

المطلب الأول : عناية المحدثين بعرض الأحاديث على غير شيوخهم.

اعتنى المحدثون بعرض الأحاديث على أهل العلم، وكان عرضهم في بعض صوره - كما تقدّم - على شيوخهم الذين تحملوا عنهم هذه الأحاديث، وكان في بعضه الآخر على غير شيوخهم الذين تلقوا عنهم. وكان العرض في قسمه الثاني؛ يمثل منهاجاً من مناهج المحدثين في معرفة حال الرّاوي، وحال روّايته، واختبار طريقة نقل الحديث؛ التي يلزم منها أن تكون بصورة دقيقة محررة. هذا إلى جانب النظر في الكتب والنسخ الحديثية؛ من أجل فحصها، واعتماد المقبول منها.

وهذا المنهج الذي سار عليه المحدثون - وهو عرض الحديث على غير الشيوخ - يؤكّد حرصهم على سلامـةـ نـقـلـ الـحـدـيـثـ،ـ وـتـقـائـيـمـهـ فـحـصـهـ وـاـخـتـبـارـهـ،ـ مـنـ بـابـ أـنـ هـذـاـ عـلـمـ دـيـنـ،ـ يـجـبـ نـقـلـهـ بـأـمـانـةـ،ـ وـيـجـبـ أـنـ يـصـلـ إـلـىـ النـاسـ كـمـ صـدـرـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ مـنـ غـيرـ خـطـأـ أوـ زـيفـ،ـ كـمـ يـؤـكـدـ أـنـهـ اـنـطـلـقـوـاـ فـيـ حـمـلـ السـنـةـ الـمـشـرـفـةـ مـنـ مـنـطـقـ النـصـيـحـةـ اللـهـ تـعـالـىـ،ـ وـلـرـسـوـلـ ﷺـ،ـ وـلـلـمـسـلـمـيـنـ،ـ وـلـهـذـاـ لـمـ يـقـصـرـوـاـ فـيـ التـحـرـيـ عـنـ مـصـدـرـ الـحـدـيـثـ وـالـتـأـكـيدـ مـنـ مـخـرـجـهـ،ـ وـلـمـ تـكـنـ أـحـكـامـهـ عـلـىـ الـأـحـادـيـثـ مـنـبـعـهـ هـوـ النـفـسـ،ـ وـإـنـمـاـ كـانـتـ رـوـاـيـتـهـ لـلـأـحـادـيـثـ وـإـطـلاقـ الـأـحـكـامـ عـلـيـهـ؛ـ تـنـظـمـهـ قـوـاعـدـ دـقـيقـةـ،ـ وـتـحـكـمـهـ ضـوـابـطـ عـدـيـدـةـ؛ـ تـجـعـلـ النـاظـرـ فـيـهـ يـطـمـئـنـ اـطـمـئـنـانـاـ تـامـاـ إـلـىـ صـحـةـ

ونستخلص من هذا الحوار أموراً منها:

(أ) اعتماد المحدثين منهج العرض على غيرهم من أهل العلم؛ من أجل فحص الأحاديث وتمحيصها، والكشف عن الخطأ الواقع فيها، ويظهر ذلك من قول أبي رجاء الإمام البخاري: "منذ كتبتُها ما عرضتها على أحد"، قوله له بعد ذلك: "فإن احتسبتَ ونظرتَ فيها، وعلمتَ على الخطأ منها؛ فعلتُ، وإلا لم أحدثْ بها؛ لأنني لا آمن أن يكون فيها بعض الخطأ".

(ب) بيان أمانة المحدثين الثقات، وحرصهم على ما صح من حديث، وتركهم لما وقع فيه الخطأ، ويظهر ذلك من قول أبي رجاء للبخاري: "فإن احتسبتَ ونظرتَ فيها...، لأنني لا آمن أن يكون فيها بعض الخطأ".

وفي قول أبي رجاء قتيبة بن سعيد: " فعلتُ" ، ما يؤكد أن بعض الرواية ممن كانوا عمدة في الرواية لم يحثروا بالأحاديث إلا بعد فحصها، وذلك اعتماداً منهم على جهدهم في التمييز والتمحیص، أو اعتماداً على جهد غيرهم من أئمة الشأن الذين كانوا المرجع في تمییز الصّحیح من السقیم. ومعنى فعلتُ: أي قمت بالتحديث بعد تمییز الصّحیح من الروایات، وتخلیصها مما وقع فيها من الوهم والخطأ.

(ج) وفي قول قتيبة أبي رجاء: "وكان الناس يعارضون كتبهم فيصحح بعضهم من بعض، وتركت كتابي كما هو" ، ما يدل على أن صور المعارضة كانت متعددة، ومنها مقابلة طالب الحديث كتابه بكتاب غيره.

(د) وقول أبي رجاء: "وذلك أن الزحام كان كثيراً" ، يرشد إلى شدة عنانية المحدثين بالعرض، وهذا الزحام - كما يبدو - إنما أن يكون في حال عرض التلاميذ ما كتبوا على شيخهم الذي تلقوا عنه، أو يكون بين التلاميذ أنفسهم، فهم لكرثتهم كان يقع الزحام بينهم حال مقابلة ما كتبوه فيما بينهم من أجل تصحیحه، والتتأكد من سلامته.

6- وهذا إسماعيل بن أبي أوبيس⁽³¹⁾، يطلب من البخاري أن ينظر في كتابه، فيقول له: "انظر في كتابي، وما أملكه لك، وأنا شاكر لك ما دمت حياً"⁽³²⁾.

فهذه الأقوال وغيرها؛ تشير إلى منهج سيد سار عليه المحدثون، من أجل التمييز بين الروایات، ومعرفة المقبول منها من المردود، والتتأكد على سلامة الحديث من الوهم والخطأ وأنواع العلل. وهذا منهج يعد منهجاً منضبطاً ومتقدماً، حيث يشه في أيامنا هذه ما يعرف بتحكيم الأبحاث العلمية، التي يقصد منها بيان الصواب في الأعمال العلمية، وكشف مواضع الضعف والخطأ فيها.

ومعلوم أن الأمانة العلمية تقضي بأن لا يحدث المحدث الثقة بما ظنَّ وقع الخطأ فيه، ويظهر هذا من الحوار الذي دار بين البخاري وبين أبي رجاء البغلياني⁽³³⁾، حيث سأله البخاري إخراج أحاديث ابن عبيدة، فقال له أبو رجاء: "منذ كتبتُها ما عرضتها على أحد" ، ثم خاطب البخاري بقوله: "فإن احتسبتَ ونظرتَ فيها، وعلمتَ على الخطأ منها؛ فعلتُ، وإلا لم أحدثْ بها؛ لأنني لا آمن أن يكون فيها بعض الخطأ، وذلك أن الزحام كان كثيراً، وكان الناس يعارضون كتبهم فيصحح بعضهم من بعض، وتركت كتابي كما هو" ، فسرّ البخاري بذلك وقال: "وتفتَ" ، ثم أخذ أبو رجاء يختلف إلى البخاري كل يوم صلاة الغداة، فينظر فيه إلى وقت خروجه إلى المجلس، ويعلم على الخطأ منه، وردّ البخاري على أبي رجاء يوماً حدثاً، فقال أبو رجاء: "يا أبا عبد الله! هذا مما كتب عني أهل بغداد!" وعليه عالمة يحيى بن معين وأحمد بن حنبل، فلا أقدر بأغيره؟" ، فقال له البخاري: "إنما كتب أولئك عنك لأنك كنت مجتازاً"⁽³⁴⁾، وأنا قد كتبت هذا عن عدة على ما أقول لك، كتبته عن يحيى بن بکیر، وابن أبي مریم، وكاتب الليث، عن الليث، فرجع أبو رجاء، وفهم قوله، وخضع له⁽³⁵⁾.

نجيب البصري⁽³⁸⁾، وطريق عبد الله بن محمد بن عبد الله الجعفي⁽³⁹⁾.

وحدث آخر؛ رواه قتيبة عن سفيان بن عيينة، في مرور الرجل في المسجد وهو يحمل سهاماً⁽⁴⁰⁾. فهذا الحديث أخرجه البخاري عن سفيان بن عيينة من طريق آخر، هو طريق علي بن عبد الله بن نجيج البصري⁽⁴¹⁾.

ومن المثالين السابقين، يظهر أنَّ الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه عن سفيان بن عيينة من طريق قتيبة، رواه من طريق آخر أو طرق أخرى عن سفيان، غير طريق قتيبة⁽⁴²⁾. وبهذا يتتأكد لنا أنَّ البخاري كان على علم بحديث سفيان بن عيينة قبل أن يطلب أبو رجاء منه أن ينظر في حديثه عن سفيان ويعلم على الخطأ منه. وإلَّا لما صحَّ الطلب، ولاستحال تحققه.

المطلب الثاني: عرض المصنفات والكتب والصحف على غير الشيخ

من اللافت للنظر أنَّ كبار المحدثين عرضاً مصنفاتهم على غيرهم من علماء الحديث، الذين هم في مثل مكانتهم من العلم والقدر، وهؤلاء الأئمة - الذين يعدون من المراجع العلمية في الحديث وعلومه، والذين تمثل مصنفاتهم الأصول بين كتب الحديث - لم يكونوا بحاجة إلى عرض ما صنفوه على غيرهم بسبب إمامتهم ومكانتهم، وصنعيهم في العرض؛ يمثل صورة من صور الحرث على صحة الحديث، والنفل له بأمانة، ويعدّ صورة من صور الإجازة العلمية التي لا تجعل مجالاً للشك أو الطعن فيما نقل من حديث، وتتفق عن المحدثين كل شبهة، وتجعل الوثوق التام بهذه المصادر وما فيها، وتمنحها درجة علمية عالية؛ تؤهلها لأن تكون المرجع في علم روایة الحديث. وممَّن عرض مصنفه على غيره من أهل العلم:

هـ) يظهر من هذه القصة مكانة البخاري العلمية، وأنَّه كان مرجعاً لغيره من المحدثين، فهذا أبو رجاء - وهو شيخ البخاري - يطلب منه أن ينظر في أحاديثه عن ابن عيينة، وأن يحتسب أجر فعله هذا، فقبل البخاري وأخذ أبو رجاء يختلف إليه كل يوم صلاة الغداة، ويعلم له البخاري على الخطأ من هذه الأحاديث.

ولسائل أن يسأل فيقول: كيف طلب أبو رجاء من البخاري أن ينظر في حديثه عن ابن عيينة، وأن يعلم على الخطأ منها، والبخاري ابتدأه هو الذي طلب من أبي رجاء أن يُخرج له أحاديث ابن عيينة؟

والجواب على هذا: هو أنَّ أبو رجاء عرض على البخاري أن ينظر في حديثه عن ابن عيينة، لعلمه أنَّ البخاري كغيره من علماء الحديث وأئمته؛ كان يتلقى الحديث الواحد من طرق عدَّة، وليس من طريق واحد، حيث كان من منهج أئمَّة الحديث عدم الاقتصار على تلقى الحديث من طريق واحد، بل كان سعيهم لتحمله من أكثر من طريق، ولهذا كان طلب البخاري من أبي رجاء ابتدأه أن يخرج له أحاديث سفيان بن عيينة، ليتحملها عنه من طريقه، ثمَّ كان قبوله بعد ذلك بأن يعرضها عليه حين علم أنها لم تعرض، وكان اعتماد البخاري في ذلك على تحمله لهذه الأحاديث من طرق أخرى غير طريق قتيبة (أبي رجاء).

ويؤكد ذلك قول البخاري لأبي رجاء: "...وأنا قد كتبْتُ هذا عن عدة على ما أقول لك، كتبته عن يحيى بن بکير، وابن أبي مریم، وكاتب الليث، عن الليث." ويوضح ما تقدَّم؛ الحديث الذي رواه أبو رجاء، عن سفيان بن عيينة: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَقَلَّبَ رِداءَه) ⁽³⁶⁾. فهذا الحديث، رواه البخاري عن سفيان بن عيينة من طرق ثلاثة غير طريق قتيبة؛ وهذه الطرق هي: طريق أبي نعيم الفضل ابن دكين⁽³⁷⁾، وطريق علي بن عبد الله بن

الواسعة في دراسة الأحاديث ومعرفة أحوال متونها وأسانيدها.

6- وكان ابن ماجه قد عرض كتابه السنن على أبي زرعة الرّازِي، فنظر فيه، وقال: "أظن إنّ وقع هذا في أيدي الناس، تعطلت هذه الجوامع" (48) أو أكثرها، ثم قال: لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في إسناده ضعف أو نحو هذا" (49).

وعقب الذهبي على كلام أبي زرعة هذا، فقال: "قد كان ابن ماجة حافظاً، ناقداً، صادقاً، واسع العلم، وإنما غض من رتبة سنته ما في الكتاب من المناكير وقليل من الموضوعات. وقول أبي زرعة إن صح؛ فإنما عنى بثلاثين حديثاً الأحاديث المطرحة الساقطة وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حجة فكثير؛ لعلها نحو الألف" (50).

ولم يقتصر عرض المصنفات على الكتب الأصول، بل إن مصنفات أخرى غير الكتب السابقة تم عرضها على أهل العلم، ومن هذه الكتب كتاب غريب الحديث لأبي عبد القاسم بن سلام، الذي عرضه على عبد الله بن طاهر (51) فاستحسنـه، وقال: "إن عقلاً بعث صاحبه على عمل مثل هذا الكتاب، لحقيقة أن لا يحوج إلى طلب المعاش فأجرـى له عشرة آلاف درهم في الشهر" (52).

ويقال إن أبو عبد بقى في تصنيف كتابه أربعين سنة وأول من سمعه منه يحيى بن معين وقرأه على علي بن المديني وغيره (53).

وكان عبد الله بن أحمد بن حنبل قد عرض كتاب أبي عبد على أبيه، فاستحسنـه وقال: "جزاه الله خيراً" (54). ويحكى عن حماد بن إسحاق بن إبراهيم (55) قال: قال لي أبو عبد: عرضت كتابي في الغريب المصنف على أبيك؟ قلت: نعم، وقال لي فيه تصحيف مائتي حرف. فقال أبو عبد: كتاب مثل هذا يكون فيه تصحيف مائتي حرف قليل" (58).

1- الإمام البخاري - رحمـه الله - الذي عرض كتابه على ثلاثة من الأئمة الأعلام، هـم: علي بن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، حيث نظروا في كتابه الجامع الصحيح، وفحصوا أحاديثه، وكلـهم قال: "كتابك صحيح إلا أربعة أحاديث"، والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة كما قرـر العـلماء (43).

فهذا البخاري مع جلـلة قدرـه، وعلـو شأنـه في الحديث وعلومـه، يعرض كتابـه على هؤلاء الأئمة الأعلام، فيوافقـه على صحة أحاديثـه، ويخالفـه في أربعة أحاديث فقط، والقول فيها قولـ البخاري. وهذه الإجازـة من هؤلاء الثلاثـة، تبرـز مكانـة البخاري الـرفـيعة، وتشهد لكتابـه بالـصحـة والـتمـيز.

2- والإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري - رحمـه الله - عـرض كتابـه على أبي زرعة الرـازـي، واعتمـد كتابـه في قـبـول الحديث أو ردـه، ولـهـذا تركـ كلـ حـديثـ أشارـ أبو زرـعة إلى وجود عـلـةـ فيهـ، وأخذـ بكلـ حـديثـ قالـ فيهـ: "إـنـهـ صحيحـ وليسـ لهـ عـلـةـ"ـ، فـاعـتمـدـهـ وأـخـرـجـهـ (44).

3- ونقلـ عن مالـكـ بنـ أنسـ، أنهـ عـرضـ كتابـهـ علىـ سـبعـينـ فـقيـهاـ منـ فـقهـاءـ المـديـنةـ، فـكـلـهمـ وـاطـأـهـ عـلـيـهـ، فـسمـاهـ الموـطـأـ (45).

والعرض على هذا العدد من الفقهاء، يدلـ علىـ أنـ المـحدثـينـ لمـ يـقتـصـرـ عـرضـهـمـ عـلـىـ أـهـلـ الصـنـعـةـ منـ المـحدـثـينـ، بلـ شـمـلـ غـيرـهـ كـأـهـلـ الفـقـهـ وـنـحـوـهـ، مـمـنـ يـكونـ لـرأـيهـ أـثـرـ فيـ درـاسـةـ الـحـدـيـثـ وـبـيـانـ رـتـبـتـهـ.

4- وعرضـ أبو داود السـجـستـانيـ كتابـهـ السنـنـ عـلـىـ الإمامـ أـحـمدـ، فـاستـجـادـهـ وـاستـحسنـهـ (46).

5- وعرضـ أبو عـيسـىـ التـرمـذـيـ كتابـهـ الجـامـعـ عـلـىـ علمـاءـ الـحـجـازـ وـالـعـرـاقـ وـخـرـاسـانـ، فـرضـواـهـ (47). وـنـجـدـ فيـ صـنـيـعـ التـرمـذـيـ ماـ يـدـلـ عـلـىـ مـشـارـكةـ علمـاءـ الـأـمـصارـ فيـ تحـكـيمـ الـأـعـمـالـ الـعـلـمـيـةـ، وـعـدـمـ الـاقـتـصـارـ عـلـىـ علمـاءـ مـصـرـ وـاحـدـ، مـمـاـ يـبـيـّـنـ المشـارـكةـ

وذلك من أجل التثبت من صحتها، أو معرفة حال راويها، أو بقصد الكشف عن العلل في الرواية، وبين مواضع الوهم والخطأ فيها، وقد ورد في هذا النوع من العرض الشيء الكثير، ومن ذلك:

(1) ما قاله الإمام أحمد بن حنبل؛ من أن رجلاً كان يقدم عليهم من البصرة يقال له الهيثم بن عبد الغفار الطائي⁽⁷³⁾، وكان يحدثهم بأحاديث من طرق، نحو همام، عن قتادة، والربيع بن حبيب، عن همام، عن جابر بن زيد، حتى كانوا معجبين به، فحدثهم بشيء أنكره أحمد أو ارتات به، ثم لقيه فقال له: ذاك الحديث اتركه أو دعه⁽⁷⁴⁾. فرفض أحمد أحاديثه على عبد الرحمن بن مهدي، فقال: "هذا يضع الحديث"⁽⁷⁵⁾.

ولم يكتف أحمد بسؤال ابن مهدي عن أحاديث الهيثم هذا، بل سأله أبا إسحاق الأقرع - وكان من أصحاب الحديث - فقال مثلك أو نحوه⁽⁷⁶⁾. قام أحمد بخرق حديثه بعد ذلك وتراكمه⁽⁷⁷⁾.

(2) وسار عبد الله بن أحمد على منهج أبيه في ذلك، فكان يعرض على أبيه ما يحتاج فيه إلى التثبت. وكان مما عرضه عليه أحاديث لسويد بن سعيد⁽⁷⁸⁾، عن ضمام بن إسماعيل⁽⁷⁹⁾، فقال أحمد لابنه: "اكتبهما كلها، أو قال: تتبعها، فإنه صالح، أو قال: نقاء"⁽⁸⁰⁾.

(3) وعرض عبد الله على أبيه أحاديث سمعها من إسماعيل بن عبد الله السكري الرقي⁽⁸¹⁾، عن شيخ يقال له: عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي البالسي⁽⁸²⁾، ومنها حديث رواه عن خصييف⁽⁸³⁾، عن أبي صالح، عن أسماء بنت يزيد الأنبارية، عن خزيمة بن ثابت الأنباري، قال: (إني لقائم تحت جران ناقة)⁽⁸⁴⁾ رسول الله ﷺ تقطع على بجرتها⁽⁸⁵⁾، ويذوب على لعبتها⁽⁸⁶⁾، وفيه: (لا وصية لوارث، والولد للفراش، والعارية مؤداة، والمنحة مردودة)⁽⁸⁷⁾، والزعيم غارم⁽⁸⁸⁾، فقال أبي: "عبد العزيز وهو الذي يروي عن خصييف، اضرب على

وقال عبد الله بن يوسف⁽⁵⁹⁾ للبخاري: "انظر في كتابي، وأخبرني بما فيه من السقط"، فقال البخاري: "نعم"⁽⁶⁰⁾.

وعن قبيصة⁽⁶¹⁾ قال: "رأيت زائدة يعرض كتابه على سفيان الثوري. ثم التقى إلى رجل في المجلس، فقال: مالك لا تعرض كتابك على الجاهادة كما يعرض"⁽⁶²⁾.

وعن وهب بن جرير⁽⁶⁴⁾ قال: "إني عرضت على أليوب⁽⁶⁵⁾ كتاباً لأبي قلابة، فإذا فيه: عن شداد بن أوس وثوبان؛ هذا الحديث"⁽⁶⁶⁾. قال: عرضته عليه فعرفه"⁽⁶⁷⁾.

وسمع عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازبي من محمد بن عزيز الأيلي⁽⁶⁸⁾ الجزء السادس من مشايخ عقيل⁽⁶⁹⁾، فنظر أبو حاتم في كتاب ابنه، فأخذ القلم، وعلم على أربعة وعشرين حديثاً، وقال: "ليس هذه الأحاديث من حديث عقيل عن هؤلاء المشيخة؛ إنما ذلك من حديث محمد بن إسحاق عن هؤلاء المشيخة"، ونظر إلى أحاديث عن عقيل عن الزهري، وعقيل عن يحيى بن أبي كثیر، وعقيل عن عمرو بن شعيب ومكحول، وعقيل عن أسامه بن زيد الليثي، فقال هذه الأحاديث كلها من حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثیر، والأوزاعي عن نافع، والأوزاعي عن أسامه بن زيد، والأوزاعي عن مكحول، وأن عقبلاً لم يسمع من هؤلاء المشيخة هذه الأحاديث⁽⁷⁰⁾.

وفي جانب الصحف؛ عرض قتادة⁽⁷¹⁾ على سعيد ابن المسيب صحفة جابر فلم ينكر⁽⁷²⁾.

المطلب الثالث: عرض المحدث أحاديثه على غير شيخه الذي تلقى عنه عرف عن كبار المحدثين؛ قيامهم بعرض الأحاديث التي يشكون في صحتها أو ينكرونها على غير الشيوخ الذين تلقوا منهم، وفي بعض الأحيان كان عرضهم لهذه الأحاديث على أقرانهم من أهل العلم،

المعروف بغلام خليل⁽⁹⁶⁾، قال: "ذاك دجال بغداد، نظرت في أربعينأة حديث له عرضت عليّ؛ كلها كذب متونها وأسانيدها"⁽⁹⁷⁾.

(8) وعرض ابن أبي حاتم على أبيه أحاديث العباس بن محمد المرادي⁽⁹⁸⁾، قال: "ما أعرفه، وهذه الأحاديث كذب"⁽⁹⁹⁾، كما أنه عرض حديث أحمد بن بحر العسكري⁽¹⁰⁰⁾، قال أبو حاتم: "صحيح، وما أعرفه"⁽¹⁰¹⁾.

(9) وقال حاشد بن إسماعيل: "كان عبد الله بن عبد الرحمن⁽¹⁰²⁾ يدس إلى من أحاديثه المشكلة عليه، يسألني أن أعرضها على محمد"⁽¹⁰³⁾، وكان يشتهي أن لا يعلم محمد، فكنت إذا عرضت عليه شيئاً يقول: من ثم جاءت⁽¹⁰⁴⁾.

ويبدو من عبارة البخاري أن هذه الأحاديث المشكلة ليست بالأحاديث المستقيمة، فهو يسأل عن مخرجها كالمستكر لها.

(10) وقال أبو حاتم الرازي: "عبد الرحمن بن مهدي أثبت أصحاب حماد بن زيد، وهو إمام نقہ، أثبت من يحيى بن سعيد، وأنقذ من وكيع، وكان عرض حديثه على سفيان الثوري"⁽¹⁰⁵⁾.

(11) وعرض أبو زرعة الدمشقي على أ Ahmad بن حنبل، حديث يحيى بن حمزة⁽¹⁰⁶⁾ الطويل بالדיات، فقال: "هذا رجل من أهل الجزيرة، يقال له سليمان بن أبي داود⁽¹⁰⁷⁾، ليس بشيء"⁽¹⁰⁸⁾.

المطلب الرابع: فوائد العرض على غير الشيخ.
يجد الناظر في موضوع عرض الأحاديث على غير الشيخ الذي سمع منه، تحصيل فوائد عديدة، وتحقيق نتائج قيمة، تعمل في محسنتها على تمييز الصحيح من السقيم، ومعرفة الغث من السمين، وتؤكد الثقة بمصنفات الحديث، وصحة منهج المحدثين في روایة الحديث ونقله نفلاً دقيقاً محرراً.

أحاديثه، هي كذب أو قال موضوعة، فضرب عبد الله على أحاديثه⁽⁹⁹⁾.

قال العقيلي تعليقاً على قول أحمد: "إِنَّمَا أَنْكِرَ أَبُو عبدَ اللهِ الإِسْنَادَ لَا الْمِنْتَ، وَأَمَّا الْمِنْتُ فَعُوْرَفَ بِغَيْرِ هَذَا الإِسْنَادِ؛ عَنْ عُمَرَ بْنِ خَارِجَةَ الْجَنْبِيِّ، وَأَبِي هَرِيرَةَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنِ عَمْرٍ، وَجَمَاعَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الْوَلَدُ لِلْفَرَاسِ"⁽¹⁰⁰⁾.

وما قاله العقيلي من أن إنكار أحمد كان للسند دون المتن صحيح، وذلك أن الحديث لم يثبت من حيث خزيمة بن ثابت الأنباري، وإنما ثبت من حيث جماعة من الصحابة غيره، ثم إن الذي وقف تحت جران ناقة رسول الله ﷺ، هو عمرو بن خارجة، الذي روى الحديث أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، وغيرهم⁽¹⁰¹⁾.

(4) وعرض عبد الله على أبيه أحاديث سمعها من جباره بن المغلس الحمانى⁽⁹²⁾، قال أحمد في بعض ما عرض عليه: "هذه موضوعة، أو هي كذب"⁽⁹³⁾.

(5) وعرض عليه أيضاً، حديث عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، عن شيبة بن نعامة، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة الكبرى، عن النبي ﷺ في العصبة، وحديث جرير، عن الثوري، عن ابن عقيل، عن جابر: (أن النبي ﷺ شهد عيداً للمشركين)، وعدة أحاديث من هذا النحو، فأنكرها جداً، وقال: "هذه أحاديث موضوعة أو كأنها موضوعة"⁽⁹⁴⁾.

(6) وممّا عرضه عبد الله على أبيه حديث أحدثهم به الفضل بن زياد الطستى، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن موسى، عن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: (لا تقرأ الحائض ولا الجنب من القرآن شيئاً). فقال أحمد: "هذا باطل"، أنكره على إسماعيل بن عياش، يعني أنه وهم من إسماعيل بن عياش⁽⁹⁵⁾.

(7) وعرض على أبي داود السجستانى أحاديث أحمد ابن محمد بن غالب بن خالد بن مرداش الباھلى،

الثاني: يعدّ جماعة العلماء الذين عرّض عليهم الصحيحان؛ المرجع عند الاختلاف، وهؤلاء العلماء قد قالوا قولهم، وبينوا حكمهم على أحاديث الصحيحين قبل ظهور قول المتنقين، فأفقروا بصحّة ما فيهما، ووافقوا الشيختين على صنيعيهما.

وبهذا تظهر قيمة عرض الصحيحين على أئمّة هذا الشأن؛ في الذّبّ عن الصحيحين وصاحبيهما، وسلامة ما فيهما، ورد الانتقادات الموجهة إليهما، وزيادة الوثوق بهما.

2- تمييز الكتاب الصحيح من غيره.

قال الأوزاعي: "عليكم بكتب الوليد بن مزيد" (111)
 فإنها صحيحة" (112)، وكان يقول: "ما عرض على كتاب أصح من كتب الوليد بن مزيد" (113).

3- تمييز الحديث المقبول من المردود: حيث كان بعضهم يعرض الحديث على غير الشيخ الذي سمع منه الحديث، بقصد معرفة المقبول من المردود، ومن هؤلاء جرير بن عبد الحميد الضبي (114)؛ الذي كان يسمع الحديث، ثم يأتي به يعرضه على المغيرة بن مسمى الضبي (115)، فما قال له ألقه ألقاه (116).

4- إصلاح الكتب: وكان يتولى ذلك الخبرير بحديث راو من الرواية، أو الخبرير بالحديث وعلومه بصورة عامة، وقد تقدّم أن مسلماً عرض مصنفه الجامع على أبي زرعة، وكل ما أشار إليه أبو زرعة بأنّ فيه علة تركه مسلم وعرض ابن عليّة كتب ابن جريج (117) على عبد المجيد بن أبي رواد (118)، أعلم الناس بحديثه، فأصلحها له (119).

وسائل عباس الدوري (120) يحيى بن معين عن زائدة بن قدامة (121)؟ فقال: "هو أثبت من زهير".
 فقال الدوري: "إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ زَائِدَةَ عَرَضَ كُتُبَهُ عَلَى سَفِيَّانَ!؟"، فقال يحيى: "وَمَا بَأْسَ بِذَاكِ!؟ كَانَ يُلْقِي السُّقْطَ، وَلَا يَقْبِلُ مِنْهُ شَيْئاً يُزِيدُهُ فِي كُتُبِهِ أَوْ نَحْوَ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ" (122).

ومن الفوائد التي يمكن استخلاصها من صنيع المحدثين في العرض، وأقوالهم في أهميته، الآتي:

1- حصول التقة بالمصنفات الحديثية التي عرضها أصحابها على غيرهم من العلماء، والتأكيد على صحة منهاجمهم في هذه المصنفات، حيث يعدّ العرض لها؛ صورة من التحكيم العلمي الذي يجعل هذه الكتب محل قبول، ويدفع شبهة الشك أو الظن بوقوع الخطأ في منهجية صاحب الكتاب، ولا أعني بكلامي عدم وجود أحاديث ضعيفة أو واهية في كتب من لم يشترط إخراج الصحيح، وإنما أعني أنّ صاحب كلّ كتاب - وبخاصة الكتب الأصول في الحديث - قد وضع له منهاجاً في جمع الأحاديث وروايتها، والتزم هذا المنهج في كتابه.

والناظر في موضوع الصحيحين على وجه الخصوص، يجد أنّ بعض العلماء قد علق على ما انتقد على صاحبيهما، فقال: "فبنقدير توجيهه كلام من انتقد عليهما؛ يكون قوله معارضًا لتصحيحهما" (110)، وهذا القول جيد وحسن، ولكن نجد في موضوع عرض الصحيحين على جماعة من مشاهير علماء الحديث - إلى جانب شهرة صاحبيهما - ما يدفع الانتقادات ويضعف موقف المنددين؛ وذلك أنّ النقد الموجه إلى الصحيحين لا يتجه إلى الشيختين فقط، وإنما يتوجّه أيضًا إلى جماعة العلماء الذين عرّض عليهم الصحيحان. وهو انتقاد - في هذه الحال - غير مقبول، ولا يمكن الموافقة عليه، لأنّ مصنفي الصحيحين ومن عرّض عليهم الكتابان، يدعون المرجع في زمانهم في علم الحديث، وهم العدة في معرفة أحوال الرواية والرواية، ومن المحال أن يقرّوا حديثاً فيه علة أو خطأ. وعليه فإنّ النقد الذي وجّه إلى الصحيحين لا قيمة له ولا اعتبار من وجهين:

الأول: أنّ البخاري ومسلم من أئمّة الشأن في الحديث وعلومه ومعرفة رجاله، وتصحيحهما للأحاديث مقدم على نقد غيرهما عند التعارض؛ كما تقدّم في كلام البعض.

عمر بن على⁽¹³⁷⁾ في كتابي فضرب على حديثه، وكان متزوك الحديث يكتب⁽¹³⁸⁾.

وسائل عبد الله بن أحمد أبا عاصم بن علي ابن عاصم بن صحيب الواسطي⁽¹³⁹⁾، فقال: "القد عرض علي حديثه وهو أصح حديثا من أبيه"، وبين أنه قليل الخطأ⁽¹⁴⁰⁾.

8- بيان تفرد الرواية بالرواية، الذي يظن معه حصول الوهم والخطأ، ويؤيد ذلك صنيع عبد الله بن المبارك الذي عرض على الثوري حديث المغيرة من روایة أبي قيس⁽¹⁴¹⁾ فقال: "لم يجيء به غيره، فعسى أن يكون وهماً"⁽¹⁴²⁾.

وعرض على أبي الحسين بن مظفر⁽¹⁴³⁾ حديث أبي كعب: (أن النبي ﷺ سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى، فقال: هو مسجدي هذا)، فاستغربه وقال: "ما كنت أظن هذا الحديث يصح"⁽¹⁴⁴⁾.

قال الخطيب البغدادي: "هذا الحديث غريب جداً تفرد به أبو عمر بن حبيبيه⁽¹⁴⁵⁾ بهذا الإسناد"⁽¹⁴⁶⁾.

وقال الضياء المقدسي: "إسناده معلول"⁽¹⁴⁷⁾.

والحكم على الحديث بالغرابة، إنما يخص روایة أبي عمر محمد بن العباس بن حبيبيه الجزار، عن محمد ابن هارون بن حميد بن المجد، عن أحمد بن الحسن بن خراش، عن شبابه، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أبي كعب عن النبي ﷺ⁽¹⁴⁸⁾، وإن الحديث صحيح من حيث أبي سعيد الخدري، الذي رواه عنه من طرق عده، كل من مسلم، والترمذى، والنمسائى، وأحمد، وغيرهم⁽¹⁴⁹⁾.

9- الكشف عن الحديث الذي لا أصل له والحديث الموضوع، ويوضح ذلك عرض أبي زرعة الدمشقى على دحيم حديث النواس بن سمعان؛ الذي رواه نعيم بن حماد، عن الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، عن ابن

وكان عبد الله بن يوسف⁽¹²³⁾ قد طلب من البخارى أن ينظر في كتابه، وأن يخبره بما فيها من السقط، فوافقه البخارى على ذلك⁽¹²⁴⁾.

5- إصلاح الأحاديث والكتب من اللحن: وكان يتولى ذلك أصحاب الاختصاص في اللغة، حيث كان المحدث إذا شعر أن في كتابه أو حديثه لحنًا، عرضه عليهم بقصد إصلاحه.

قال ابن المبارك: "إذا سمعتم عنّي الحديث، فاعرضوه على أصحاب العربية ثم أحكموه"⁽¹²⁵⁾. وقال أبو حاتم سهل بن محمد⁽¹²⁶⁾: "كان عفان بن مسلم⁽¹²⁷⁾ يجيء إلى الأخفش وإلى أصحاب النحو، يعرض عليهم الحديث يعربه، فقال له الأخفش⁽¹²⁸⁾: عليك بهذا - يعني - وكان بعد ذلك يجيء إلي؛ حتى عرض على حديثاً كثيراً⁽¹²⁹⁾.

وكان الأوزاعي - رحمه الله - يعطي كتابه إذا كان فيها لحن لمن يصلحها⁽¹³⁰⁾.

6- بيان علل الأحاديث: قال عبد الله بن أحمد: "عرضت على أبي حديث عبید الله بن موسى، عن سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: (قام فيما رسول الله ﷺ بأربع فقال: إن الله لا ينام)، فقال أبي: هذا حديث الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى هذا لفظ حديث عمرو بن مرة، دخل لعبيد الله بن موسى إسناد حديث في إسناد حديث"⁽¹³¹⁾.

7- بيان حال الرواية، وبخاصة إذا كان ضعيف الرواية. ويوضح ذلك؛ أن عبد الله بن أحمد عرض على أبيه أحاديث مبارك بن سليم⁽¹³²⁾، فأنكرها إنكاراً شديداً، كأنه قال اضرروا عليه، ولم يحمده، وقال: "ليس هو ثقة"⁽¹³³⁾. وعرض عليه أحاديث عيسى بن أبي عيسى ميسرة الحناظ⁽¹³⁴⁾، فقال: "ليس يسوى الحناظ شيئاً"⁽¹³⁵⁾. وسائل ابن أبي حاتم أبا عاصم بن يزيد الرفاء الشيباني البصري⁽¹³⁶⁾، فقال: "كتبت عنه، ونظر

12- الفصل في موضع الاختلاف في الرواية، وبيان المصيب من المخطئ من الرواية. ويوضح ذلك ما ذكره ابن أبي حاتم من أنّ شعيب بن أبي حمزة⁽¹⁶⁴⁾؛ عرض عليه اختلاف الزهري ومكحول، فخطأ الزهري أحياناً، وخطأ مكحولاً أحياناً، وتبعهما أحياناً⁽¹⁶⁵⁾.

13- الكشف عن مدى إحاطة المحدث بأحاديث باب من الأبواب:

ويوضح ذلك ما ذكره عبد الله بن أحمد من أنّ أبي بكر بن أبي شيبة قدم بغداد، فحدثهم عشرة أحاديث في المحرم يقبل زوجته، فعرضها عبد الله على أبيه، فقال أَحْمَدٌ: "أَلَا قُلْتَ لِهِ أَيْشَ تَقُولُ فِي الْمُحْرَمَةِ تَقْبِلُ زَوْجَهَا؟" فَرَجَعَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى ابْنِ أَبِيهِ فَقَالَ لَهُ: "يَا أَبَا بَكْرٍ! إِنِّي عَرَضْتُ عَلَى أَبِيهِ أَحَادِيثَكَ فِي الْمُحْرَمَةِ يَقْبِلُ زَوْجَهُ، فَقَالَ لِي أَبِيهِ: أَيْشَ تَقُولُ فِي الْمُحْرَمَةِ تَقْبِلُ زَوْجَهَا؟" فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: مَا عَنِّي فِيهِ شَيْءٌ، فَحَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: "حَدَّثَنِي أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ عَبْدُ الْقَدْوَسِ بْنُ الْحَجَاجِ الْخَوَلَانِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِيهِ رَبَاحٍ قَالَ: (عَلَى الْمُحْرَمِ إِذَا قَبِلَ امْرَأَتَهُ شَاءَ، وَعَلَى الْمُحْرَمَةِ مِثْلُ ذَلِكَ إِذَا طَاوَعَتْهُ)"، فَقَالَ ابْنُ أَبِيهِ شَيْبَةَ: "مَا سَمِعْتَ هَذَا وَلَا أَعْرَفُهُ"، ثُمَّ قَالَ: "قَدْمَنَا بَغْدَادَ مِنْذُ نَحْوِ مِنْ أَرْبَعينِ سَنَةٍ، فَمَا كَانَ أَحَدٌ يَقُولُ فِي وَجْهِهِنَا فِي الْأَبْوَابِ، أَوْ قَالَ فِي حَفْظِ الْحَدِيثِ، إِلَّا أَبُو هَذِهِ - يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ -⁽¹⁶⁶⁾.

الخاتمة

بعد الانتهاء من البحث، يمكن استخلاص أهم النتائج، وهي على النحو الآتي:

1- نستخلص من البحث؛ وجود مرجعية علمية للحديث وعلومه، كانت هي المصدر في إجازة الأعمال العلمية، والمرجع عند الاختلاف، والعمدة في تمييز الأحاديث المقبولة من المردودة ومعرفة المعلم منها، والكشف عن حال رواتها.

أبي زكريا، عن رجاء بن حبيبة، عن النواس: (إذا تكلم الله بالوحى... الحديث)⁽¹⁵⁰⁾، فقال: "لا أصل له"⁽¹⁵¹⁾.

وعرض ابن حاتم على أبيه حديثاً لعمر بن يزيد الرفاء الشيباني⁽¹⁵²⁾، وكان حدثهم عنه سليمان بن نوبة النهرواني⁽¹⁵³⁾، عن شعبة، فقال أبو حاتم: "هذا حديث موضوع"⁽¹⁵⁴⁾.

10- بيان حال سماع راوٍ من راوٍ آخر:

ويوضح ذلك ما حكاه أبو حاتم الرآزي في حَدِيث العباس بن محمد المرادي⁽¹⁵⁵⁾، الذي روى عن مالك وخليد بن دعلج⁽¹⁵⁶⁾ عن الشعبي في الفتنة، حيث قال: "ما أعرفه، وهذه الأحاديث كذب، وخليد بن دعلج لم يرو عن الشعبي، ولا سمع منه"⁽¹⁵⁷⁾.

وقيل لأبي حاتم: "إن عبد الجبار بن العلاء روى عن مروان الفزاري، عن ابن أبي ذئب". فقال: "قد نظرت في حديث مروان بالشام الكثير، فما رأيت عن ابن أبي ذئب أصلاً"⁽¹⁵⁸⁾.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "عرضت على أبي حديثه علي بن الحسن أبو الشعثاء، وأبو كريب، قالا: حدثنا المحاربي⁽¹⁵⁹⁾، عن عمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، قال: سئل رسول الله ﷺ عن التشبيه في الصلاة، فقال: (لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا)⁽¹⁶⁰⁾ فأنكره أبي واستفظعه، ثم قال لي: المحاربي عن عمر؟! قلت: نعم. فأنكره جداً، وقال: "ولم نعلم أن المحاربي سمع من عمر شيئاً، وبلغنا أن المحاربي كان يدلس، وهذا الحديث رواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً. وعبد بن تميم عن عمله⁽¹⁶¹⁾، عن النبي ﷺ مسند"⁽¹⁶²⁾.

11- الكشف عن علم العالم من خلال عرض الأحاديث عليه، ويوضح ذلك الأعمش بقوله: "ما عرضت على إبراهيم حديثاً قط إلا وجدت عنده منه شيئاً"⁽¹⁶³⁾.

- تمييز الأحاديث، ومعرفة أحوال الرواية ومتذلتهم من الجرح والتعديل.
- 8- يظهر من البحث أهمية عقد مجالس العلم، ومناقشة قضايا الحديث ومسائله، والاستفادة من أهل الاختصاص في دراسة الأحاديث ونقدتها.
- 9- كان لعرض الحديث على غير الشيوخ فوائد، منها الكشف عن حال الرأوي من حيث الجرح والتعديل، والكشف عن حال سماعه من شيخ معين، ثم الكشف عن حال مرويّه من جهة صحته، أو من جهة ضعفه، والكشف عن علل الأحاديث، وبيان موضع الوهم والخطأ فيها.
- 10- يظهر من البحث؛ استفادة أصحاب الاختصاص في العلوم الأخرى كعلم النحو من منهج المحدثين في عرض الكتب، وما تشمل عليه من مادة علمية من أجل الاستئثار بها والتأنّد من صحتها.
- 11- يظهر من البحث حرص المحدثين على الاستفادة من أصحاب العلوم الأخرى؛ فيما يخدم الحديث الشريف ويصونه، مثل الاستفادة من أهل الفقه وأهل العربية. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الهوامش:

- (1) محمد بن مكرم بن منظور (توفي 711هـ)، لسان العرب، بيروت، دار صادر، 1414هـ/1994م (ط3)، مادة عرض، ج 7، ص 166، ومحمد بن يعقوب الفيروزآبادي (توفي 817هـ)، القاموس المحيط ، ضبط وتوثيق يوسف الباعي ، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر ، 1415هـ/1995م، بدون رقم الطبعة ، مادة عرض، ص 580.
- (2) الفيروزآبادي، القاموس المحيط مادة عرض، ص 580.
- (3) ابن منظور ، لسان العرب ، مادة عرض، ج 7، ص 166، 182.

2- الإقرار الذي صدر من أئمة الحديث بصحة جامع البخاري، يمثل إجازة علمية، تؤكّد القبول لأحاديثه، وتبيّن رفعه شأنه، وت رد انتقاد المنتقدين وتشكيك المشككين لبعض ما أخرج فيه. ومثل ذلك يقال في حق مسلم الذي عرض كتابه على أبي زرعة الرازبي، وأثبت فيه ما أقره أبو زرعة على صحته. ويمثل عرض مسلم هذا تحكيمًا علميًّا لكتابه، وهذا التحكيم يجدد أساساً قوياً في نقض الطعون الموجهة إلى صحيحه وردّها.

3- يتبيّن لنا من موضوع عرض المصنفات على أهل العلم؛ أنَّ الطعن الموجه لبعض الأحاديث في الصّحّيّحين، لا تقتصر على صاحبيهما، وإنما تتسحب على من نظر في كتابيهما من الأئمة الأعلام، ويصعب في هذه الحال أن نقبل الطعن في هذه المجموعة من أهل العلم، بل يستحيل علينا أن نقول بخطأ هذه الجماعة من أئمة الحديث، وهم المرجع في الحديث وعلومه في زمانهم، بل وفي الأزمان التي جاءت بعدهم حتى يومنا هذا.

4- يظهر من البحث أنَّ الإمام أحمد كان مرجعاً لأهل الحديث في زمانه، وأنه كان عمدة في الحديث وعلومه.

5- يظهر من البحث تفوق البخاري رحمه الله تعالى في الحديث، وأنه كان مشهوراً به في عصره، وكان مرجع العلماء في تمييز الحديث وبيان عله.

6- هناك أسماء لمعت في مجال التحقق من صحة الأحاديث، والكشف عن أحوالها وأحوال رواثتها، وتمييز طرقها، والكشف عن عللها، ومن هذه الأسماء - غير ما تقدّم -: سفيان الثوري، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبو زرعة وأبو حاتم الرّازيان.

7- يظهر من البحث أنَّ عرض الحديث على أئمة الحديث للتّوثيق من صحته، كان يمثل منهجاً من مناهج المحدثين، وكان واحداً من الطرق التي اتبّعها النقلة في

- (12) أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح (توفي 643هـ)، *المقدمة* ومعه محسن الاصطلاح للبلقيني، تحقيق عائشة عبد الرحمن، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1974هـ، بدون رقم الطبعة، ص 248.
- (13) داود: هو ابن الحسين. انظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت 852هـ)، *تقريب التهذيب*، قابله وقدم له ودرسه محمد عوامة ، سوريا- حلب ، دار الوشید، 1411هـ/1991م، (ط 3)، ص 198.
- (14) البخاري، *الجامع الصحيح* ، كتاب البيوع، باب بيع الشمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة، ح 2190، ج 4، ص 387.
- (15) ابن حجر، *فتح الباري* ، ج 4، ص 389، ومحمد بن أحمد العيني (توفي 855هـ)، *عدمة القاري* ، بيروت، دار الفكر، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة، ج 11، ص 303.
- (16) العيني، *عدمة القاري* ، ج 11، ص 303.
- (17) شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (توفي 902هـ)، *فتح المغيث شرح ألبية الحديث للعرافي* ، ضبط وتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، 1388هـ/1969م، (ط 2)، ج 2، ص 113.
- (18) ابن الصلاح، *المقدمة* ، ص 278.
- (19) الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الشامي، الفقيه المشهور.
- انظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (توفي 852هـ)، *تهذيب التهذيب* ، بيروت، دار الفكر، 1984م، (ط 1)، ج 6، ص 216.
- (20) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (توفي 463هـ)، *الكافية في علم الرواية* ، المدينة المنورة، المكتبة العلمية، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة ، باب في وجوب اطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث، ص 431.
- (21) الأعمش: اسمه سليمان بن مهران الأستدي الكاهلي. ابن حجر *تقريب التهذيب*، بيروت، ص 254.
- (4) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (توفي 395هـ)، *معجم المقاييس في اللغة* ، تحقيق شهاب الدين أبي عمر، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، 1415هـ/1994م، (ط 1)، مادة عرض، ص 755 ، والفيروز آبادي *قاموس المحيط* مادة عرض، ص 580.
- (5) ابن منظور ، *لسان العرب* ، مادة عرض، ج 7، ص 170.
- (6) ابن فارس، *معجم المقاييس في اللغة* ، مادة عرض، ص 755 ، وابن منظور ، *لسان العرب* ، مادة عرض، ج 7، ص 165.
- (7) ابن منظور ، *لسان العرب* ، مادة عرض، ج 7، ص 167.
- والحديث في معارضه جبريل عليه السلام القرآن، رواه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث عائشة رضي الله عنها. انظر: محمد بن إسماعيل البخاري إسماعيل (توفي 259هـ)، *الجامع الصحيح* ، ومعه فتح الباري لابن حجر ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار المعرفة، 1379هـ، بدون رقم الطبعة، كتاب الاستئذان، باب من ناجي بين يدي الناس...، 6285هـ، ج 11، ص 79، ومسلم بن الحجاج النيسابوري (توفي 261هـ)، *الجامع الصحيح* ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة ، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ، 2450هـ، ج 4، ص 1904.
- (8) أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري (توفي 606هـ)، *النهاية في غريب الحديث* ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي وأخر ، بيروت ، دار الفكر، 1399هـ/1979م، (ط 2)، ج 2، ص 212.
- (9) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت 852هـ)، *فتح الباري* ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، دار المعرفة، 1379هـ، بدون رقم الطبعة، ج 1، ص 149.
- (10) البخاري، *الجامع الصحيح* ، ومعه فتح الباري لابن حجر، ج 1، ص 149.
- (11) ابن حجر، *فتح الباري* ، ج 1، ص 149.

- (32) شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عثمان (توفي 673هـ)، سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخر، بيروت، مؤسسة الرسالة ، 1413هـ، (ط 9)، ج 12، ص 429.
- (33) أبو رجاء البغدادي : هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقي، يقال اسمه يحيى، وقيل علي، وقيل قتيبة لقب له، وهو ثقة ثبت، وهو شيخ البخاري ومسلم وغيرهما، وروايته في الكتب الستة. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ص 454.
- (34) المجتاز: هو الذي يمر بالبلد ولا يقيم بها، وإنما يجتازها متوجها إلى بلد آخر. ومن هذا قول ابن حجر في فتح الباري (3/ 611): "وأماماً اعتماره من الجعرانة، فكان حين رجع من الطائف مجتازاً إلى المدينة".
- وكان أبو حاتم الرازمي قد أدركه ببغداد والковفة، فقال: "وحضرته ببغداد، وقد جاءه أحمد بن حنبل فسأله عن أحاديث فحدثه، ثم جاءه أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير بالkovفة ليلاً، وحضرت الوقوف، فلم يزلا ينتخبان عليه، وأنصبوا إلى الصبح" . انظر: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (توفي 327هـ)، الجرح والتعديل، بيروت، دار إحياء التراث، بيروت، 1371هـ/ 1952م، (ط 1)، ج 3، ص 1072.
- وقد حرص البعض على تمييز التحمل حال الاجتياز، فكان يبين ذلك في روايته، ومن ذلك ما رواه الخطيب قال: أخبرني أبو الحسن محمد بن أحمد بن السري النهرواني، نا أبو بكر محمد بن جعفر العسكري، نا يوسف بن أحمد ابن الحكم النصري قدم علينا مجتازا، نا عبد الله بن مسلمة، نا مالك بن أنس، يروي عن نافع قال: سألت ابن عمر عن قول النبي ﷺ: (اللهم بارك لأمتى في بكورها) ؟ فقال: في طلب العلم والصف الأول . انظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الرواية وأدب السامع، ج 1، ص 150.
- (35) الذهبي، السير، ج 12، ص 427-428.
- (36) هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن
- (22) إبراهيم: هو إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمران الكوفي. انظر: ابن حجر تهذيب التهذيب ، بيروت، ص 95.
- (23) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النسائي (توفي 405هـ)، المستدرك على الصحيحين ، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411هـ / 1990م، بدون رقم الطبعة، معرفة علوم الحديث ، ص 16، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (توفي 463هـ)، الجامع لأخلاق الرواية وأدب السامع ، تحقيق محمود الطحان، الرياض، مكتبة المعرفة، 1403هـ، بدون رقم الطبعة، ج 2، ص 214.
- (24) يزيد بن أبي حبيب سويد الأزدي أبو رجاء المصري، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج 11، ص 278.
- (25) سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود (توفي 275هـ)، تحقيق وتعليق محمد الصباغ، رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه ، بيروت، المكتب الإسلامي، 1401هـ، (ط 3)، ص 29-30.
- (26) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي مولاهم أبو عبد الرحمن المروزي، أحد الأئمة الأعلماء. انظر: أحمد بن عبد الله الخزرجي، خلاصة تهذيب التهذيب، تقديم محمود عبدالوهاب فايد، القاهرة، مكتبة القاهرة، 1392هـ/ 1972م، بدون رقم الطبعة، ج 2، ص 93.
- (27) الخطيب البغدادي، الكفاية، باب القول في المحدث يجد في أصل كتابه كلمة من غريب اللغة غير مقيدة، ص 255.
- (28) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي، أبو عبد الله القاضي. الخزرجي، الخلاصة، ج 1، ص 63.
- (29) المغيرة: هو المغيرة بن مقسى الضبي. ابن حجر تهذيب التهذيب، بيروت، ص 543.
- (30) الخطيب البغدادي، الكفاية، باب في وجوب اطراح المنكر والمستحب من الأحاديث، ص 432.
- (31) إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أبيس بن مالك الأصبهي. ابن حجر، تهذيب التهذيب ج 1، ص 271.

- (45) الكاندلوبي، أوجز المسالك، ج 1، ص 33، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، (توفي 1122هـ)، شرح موطأ الإمام مالك، بيروت، دار المعرفة، 1398هـ/1978م، بدون رقم الطبعة، ج 1، ص 7.
- (46) ابن قيم الجوزية، تهذيب سنن أبي داود، ومعه معالم السنن للخطابي ومختصر سنن أبي داود للمنذري، تحقيق محمد حامد الفقي، بيروت، دار المعرفة، بدون تاريخ أو رقم الطبعة، ج 1، ص 8، محمد بن الأثير الحزري (توفي 606هـ)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، 1403هـ/1983م، (ط 2)، ج 1، ص 111.
- (47) محمد بن طاهر القيسرياني (توفي 507هـ)، تذكرة الحفاظ، تحقيق حمدي السلفي، الرياض، دار الصميمعي، 1405هـ (ط 1)، ج 2، ص 634، والسير، ج 13، ص 274، محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر الشهير بابن نقطة (توفي 629هـ)، التقى لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد، حيدرآباد الدكن، الهند، دائرة المعارف العثمانية، 1403هـ/1983م، (ط 1)، ج 1، ص 97، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج 9، ص 344.
- (48) الجامع عند المحدثين: هو كتاب الحديث المرتب على الأبواب، الذي يوجد فيه أحاديث في جميع موضوعات الدين وأبوابه. انظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دمشق، سوريا، 1408هـ/1988م، (ط 3)، ص 198.
- (49) ابن طاهر، تذكرة الحفاظ، تحقيق حمدي السلفي، الرياض، دار الصميمعي، 1405هـ (ط 1)، ج 2، ص 636، والسير، ج 13، ص 278، ياقوت الحموي أبو عبد الله (توفي 626هـ)، معجم البلدان، بيروت، دار الفكر، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة، ج 4، ص 344.
- (50) الذبي، السير، ج 13، ص 278.

- أبي بكر، سمع عباد بن تيم، عن عمّه: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، وَقَلَّبَ رِدَاعَةً). انظر: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب يأخذ بنصوص النبي إذا مر في المسجد، ح 1026، ج 2، ص 514.
- (37) المصدر السابق، كتاب الجمعة، باب الاستسقاء وخروج النبي ﷺ في الاستسقاء، ح 1005، ج 2، ص 492.
- (38) المصدر السابق، كتاب الجمعة، باب تحويل الرداء في الاستسقاء، ح 1012، ج 2، ص 497.
- (39) المصدر السابق، كتاب الجمعة، باب الاستسقاء في المصلى، ح 1027، ج 2، ص 515.
- (40) هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، قال: قلت لعمرو! أسمعت جابر بن عبد الله يقول: مر رجل في المسجد وملأه سهام، فقال له رسول الله ﷺ: (أمسك ببنصالها). المصدر السابق، كتاب الصلاة، باب يأخذ بنصوص النبي إذا مر في المسجد، ح 451، ج 1، ص 546.
- (41) المصدر السابق، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: من حمل علينا السلاح فليس منا، ح 7073، ج 13، ص 23.
- (42) ظهر لي بالاستقراء أن البخاري روى عن قتيبة بن سعيد، عن سفيان بن عيينة ثماني وثلاثين حديثاً أربعة وثلاثين منها مرفوعة، وأربعة أحاديث موقفة، انفرد بها البخاري من بين الكتب التسعة، والأحاديث المروفة منها أربعة وعشرون حديثاً رواها البخاري من طرق أخرى غير طريق قتيبة، عن سفيان بن عيينة، وعشرون حديثاً رواها من غير طريق سفيان ابن عيينة.
- (43) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج 9، ص 46.
- (44) أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح (توفي 643هـ)، صيانة صحيح مسلم، تحقيق موفق عبد الله عبد القادر، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1408هـ (ط 2)، ج 1، ص 67، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مرسي النووي (توفي 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي،

- (61) قبيصة: هو قبيصة بن عقبة بن محمد السوائي ، انظر: ابن حجر ، التقريب ، ص453.
- (62) كما يعرض: أي كما يعرض زائدة بن قدامة التقي على سفيان الثوري.
- (63) أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التنيمي البستي (ت 354هـ)، كتاب المجرودين، حيدر آباد، الهند، المطبعة العزيزية، 1390هـ/1970م، (ط1)، ج1، ص37.
- (64) وهب بن جرير بن حازم الأزدي، أبو العباس البصري. الخزرجي، الخلاصة، ج3، ص136.
- (65) أليوب: هو ابن أبي تميمة السختياني ، أحد الأئمة الأعلام. الخزرجي، الخلاصة، ج1، ص110.
- (66) هذا الحديث: يعني حديث: (أفطر الحاج و المجموع).
- (67) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (توفي 303هـ)، السنن الكبرى ، تحقيق عبد الغفار البنداري و آخر ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1411هـ/1991م ، (ط1)، كتاب الصيام ، باب الاختلاف على أليوب ، ج 2 ، ص218.
- (68) محمد عزيز: هو محمد عزيز بن عبد الله بن زياد الأيلي. انظر: الذهبي، السير، ج12، ص595.
- (69) عقيل: هو عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي. انظر: ابن حجر، التقريب، ص396.
- (70) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج1، ص352، 353.
- (71) قتادة: هو ابن دعامة بن قتادة السدوسي. انظر: ابن حجر، التقريب، ص453.
- (72) أبو حماد: هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم أبو محمد الحنظلي ابن راهويه . انظر: الخزرجي، الخلاصة، ج1، ص69.
- (73) لم أقف على ترجمة له.
- (74) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج14، ص55.
- (75) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج9، ص85، عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني (توفي 365هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال ، تحقيق يحيى غزاوي، بيروت ، دار الفكر ، 1409هـ/1988م ، (ط3)، ج7 ، ص105 ، وأبو جعفر محمد بن عمر العقلي (توفي 322هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق عبد المعطي قلعي،
- (51) عبد الله بن طاهر بن الحسين الأمير العادل، حاكم خراسان، تأذب وتفقه، توفي سنة مائتين وثلاثين للهجرة. انظر: الذهبي، السير، ج10، ص865.
- (52) الذهبي، السير، ج10، ص495، وأبو الحجاج يوسف ابن الزكي عبد الرحمن المزي، (توفي 742هـ)، تهذيب الكمال، تحقيق بشار عواد، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1400هـ/1980م، (ط1)، ج23، ص360، وإبراهيم ابن محمد ابن مفلح (توفي 884هـ)، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، 1990م، (ط2)، ج2، ص324.
- (53) ابن مفلح، المقصد الأرشد، ج2، ص324.
- (54) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (توفي 463هـ)، تاريخ بغداد ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة ، ج12 ، ص407 ، وأبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (توفي 597هـ)، صفة الصحفة ، تحقيق محمود فاخوري ومحمد رواس قلعة جي ، بيروت ، دار المعرفة ، 1399هـ/1979م ، (ط2)، ج4 ، ص131 ، الذهبي ، السير ، ج10 ، ص496.
- (55) حماد بن إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم أبو محمد الحنظلي.
- (56) أبو حماد: هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم أبو محمد الحنظلي ابن راهويه . انظر: الخزرجي، الخلاصة، ج1، ص69.
- (57) التصحيح عند المحدثين: هو تحويل الكلمة في الحديث من الهيئة المترافق عليها إلى غيرها. عتر، منهج النقد ، ص444.
- (58) أبو الفرج محمد بن اسحاق بن النديم (توفي 385هـ)، الفهرست، بيروت ، دار الفكر ، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة ، ج1 ، ص106.
- (59) عبد الله بن يوسف، هو التيسّي أبو محمد الكلاعي، شيخ البخاري ، ومن أثبتت النّاي في الموطأ. ابن حجر، التقريب، ص330.
- (60) الذهبي، السير، ج12، ص419.

- (86) (بذوب لُعبها)، ذاب: إذا سال، ومعنى بذوب لعبها: أي يسيل لعبها. انظر: ابن منظور، *لسان العرب*، مادة ذَوَبَ، ج 1، ص 381.
- (87) المنحة: العطية، وهي أن يعطي الرجل صاحبه ناقة أو شاة لينتفع بحليبيها ووبرها زماناً ثم يردها. انظر: محمد عبد الرحمن المباركفوري (توفي 1353هـ)، ضبطه وراجع أصوله عبد الرحمن محمد عثمان، بيروت، دار الفكر، *تحفة الحوزي*، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة، ج 6، ص 77.
- (88) الزَّعيم غارم: أي الكفيل ضامن. انظر: ابن منظور، *لسان العرب*، مادة زَعْمَ، ج 15، ص 158.
- (89) أحمد، *العلل ومعرفة الرجال*، ج 3، ص 318، وابن عدي، *الكامل*، ج 5، ص 289، والعقيلي، *الضعفاء الكبير*، ج 3، ص 5.
- (90) العقيلي، *الضعفاء الكبير*، ج 3، ص 5.
- (91) محمد بن عيسى الترمذى (توفي 279هـ)، *الجامع*، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة، كتاب الوصايا، باب ما جاء لا وصيَّة لوارث، ح 2121، ج 4، ص 434، والنمسائي، *السنن*، كتاب الوصايا، باب إبطال الوصيَّة للوارث، ح 3641، ج 6، ص 247، محمد بن يزيد الفزويِّي المشهور باب ماجه، *السنن*، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الفكر، بدون تاريخ الطبع أو رقم الطبعة، كتاب الوصايا، باب لا وصيَّة لوارث، ح 2712، ج 2، ص 905.
- (92) ذهب ابن معين والبخاري إلى أنه مضطرب الحديث، وكان أبو زرعة حدث عنه في أول أمره ثم ترك حديثه بعد ذلك، وقال أبو حاتم: "هو على يدي عدل"، وقال ابن عدي: "ولجباره أحاديث يرويها عن قوم ناقات، وفي بعض حديثه ما لا يتبعه أحد عليه، وكان لا يتعدم الكذب، إنما كانت غفلة فيه، وحديثه مضطرب كما ذكره البخاري"، وقال ابن سعد: "كان يضعف"، وقال أبو داود: "لم أكتب عنه، في أحاديثه مناكير"، وقال البزار: "كان كثير الخطأ"، وذهب ابن حيان إلى أنه
- بيروت، دار المكتبة العلمية، 1404هـ / 1984م، (ط1)، ج 4، ص 357.
- (76) ابن عدي، *الكامل في ضعفاء الرجال*، ج 7، ص 105، والعقيلي، *الضعفاء الكبير*، ج 4، ص 357، وإبراهيم ابن محمد سبط ابن العمسي، (توفي 841هـ)، *الكشف* *الحيث*، تحقيق صبحي السامرائي، بيروت، عالم الكتب، 1407هـ / 1987م، (ط1)، ص 274.
- (77) الخطيب البغدادي، *تاريخ بغداد*، ج 14، ص 55.
- (78) سعيد بن سعيد الهرمي، أبو محمد الأنباري، *الخرجي، الخلاصة*، ج 1، ص 431.
- (79) ضمام بن إسماعيل المرادي المعافري ، *الخرجي، الخلاصة*، ج 2، ص 8.
- (80) أحمد بن محمد بن حنبل (توفي 241هـ)، *بحر الدم*، تحقيق وصي الله محمد عباس، الرياض، دار الرأي، 1989م، (ط1)، ص 216، والمزمي، *تهذيب الكمال*، ج 12، ص 250، والذهبى، *السير*، ج 11، ص 411.
- (81) إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن يزيد العبدري الرقي السكري، انظر: ابن حجر، *التقريب*، ص 108.
- (82) عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي، يروي عن خُصيَّف. اتهمه أحمد، وضرب على حديثه، وقال النسائي وغيره: "ليس بثقة". انظر: الذهبى ، ميزان الاعتدال، ج 2، ص 631.
- (83) خُصيَّف: هو خُصيَّف بن عبد الرحمن الخضرمي الأموي، مولاهم أبو عمرو الحراني الجزريري. انظر: *الخرجي، الخلاصة*، ج 1، ص 299.
- (84) جران الناقة: باطن عنقها . انظر: ابن الأثير، *النهاية في غريب الحديث*، ج 1، ص 263.
- (85) تقصع بحرتها: القصع: شدة المضغ بعد ردة الطعام إلى الفم، والجرة: الطعام المخزن في معدة الناقمة ، وقيل (قصع الجرة): خروجها من الجوف إلى الشدق ومتتابعة بعضها بعضاً، وإنما تفعل الناقمة ذلك إذا كانت مطمئنة، وإذا خافت شيئاً لم تخرجها، وأصله من تقصيع اليربوع، وهو إخراجه تراباً فاسحاً، وهو حُرُجُه. انظر: ابن الأثير، *النهاية في غريب الحديث*، ج 4، ص 72.

- ص88، و **الذهبي**، **السير**، ج 13، ص 283، 284.
- والمعنى في الضعفاء** ج 1، ص 57.
- (97) **الذهبی**، **سیر اعلام النبلاء**، ج 13، ص 282، 283.
- (98) العباس بن محمد المرادي، عن مالك. قال أبو حاتم: "روى أحاديث كذباً عن مالك". انظر: **الذهبی**، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج 2، ص 386.
- (99) **الذهبی**، **ميزان الاعتدال**، ج 4، ص 54، **والمعنى في الضعفاء**، ج 1، ص 330، وابن حجر، **لسان الميزان**، ج 3، ص 245.
- (100) **أحمد بن بحر العسكري**، عن عثرة بن القاسم، وعلى بن مسهر، وعن علي بن الحسن الهسنجاني وغيره. انظر: **الذهبی**، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج 1، ص 84.
- (101) **المصدر السابق**، ج 1، ص 217، 218، وابن حجر، **لسان الميزان**، ج 1، ص 139.
- (102) عبد الله : هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام، أبو محمد التميمي الدارمي السمرقندى. انظر: **الذهبی**، **السير**، ج 12، ص 224.
- (103) محمد، يعني ابن إسماعيل البخاري.
- (104) "من ثم جاءت"، هكذا جاءت في النسخة المطبوعة، ويبدو أن معناها، من أين جاءت، أي يسأل عن مخرجها، ومن هو راويها.
- (105) **الذهبی**، **سیر اعلام النبلاء**، ج 12، ص 430.
- (106) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل** ، ج 1، ص 255، ج 5، ص 289، والمزي، **تهذيب الكمال** ، ج 17، ص 441، و**الذهبی**، **السير**، ج 9، ص 195.
- (107) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي. انظر: ابن حجر، **التقريب**، ص 589.
- (108) سليمان بن أبي داود، لعله سليمان بن داود الخولاني، أبو داود الداراني الدمشقي. انظر: **الخرجي** ، **الخلاصة**، ج 1، ص 411.
- (109) ابن عدي، **الكامن**، ج 3، ص 275.
- (110) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت 852هـ)، **هدي الساري**، عنابة محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار المعرفة، 1379هـ، بدون رقم الطبعة، ج 1،

كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، حتى بطل الاحتجاج بأحاديثه، وقال الدارقطني: "متروك"، وتلقه مسلمة بن قاسم، وكان ابن نمير يحسن الظن فيه، فيقول: "ما هو عندي من يكتب، كان يوملاع له الحديث فيحدث به، وما كان عندي من يتعمد الكذب"، ثم يقول: "هو صدوق"، وتابعه على ذلك صالح جرارة، فقال: "كان رجلا صالحا، سألت ابن نمير عنه فقال: كان لأن يخرب من السماء إلى الأرض؛ أحب إليه من أن يكتب". وقال نصر بن أحمد البغدادي: "جبارة في الأصل صدوق، إلا أن ابن الحمانى أفسد عليه كتابه". انظر: ابن عدي، **الكامن في ضعفاء الرجال** ، ج 2، ص 182، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج 2، ص 50.

(93) **أحمد**، **العلل ومعرفة الرجال** ج 1، ص 470، والعقيلي، **الضعفاء الكبير**، ج 1، ص 206، وأبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (توفي 597هـ)، **الضعفاء والمتروكون** تحقيق عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ، (ط1)، ج 1، ص 165.

(94) **أحمد**، **العلل ومعرفة الرجال** ج 1، ص 559، وبحر الدم، ص 293، والخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد** ، ج 11، ص 284، والمزي، **تهذيب الكمال** ج 19، ص 483.

(95) العقيلي، **الضعفاء الكبير**، ج 1، ص 90، وشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى أبو عثمان (توفي 673هـ)، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، بيروت، تحقيق علي معاوض وآخر، دار الكتب العلمية، 1995م، (ط1)، ج 1، ص 401، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج 1، ص 238.

(96) قال الدارقطني: "متروك"، وقال ابن خراش: "سرق غلام خليل هذه الأحاديث من عبد الله بن شبيب"، وروي عن أبي داود السجستاني أنه قال: "ذاك دجال بغداد"، ونقل ابن عدي عنه أنه قال: "وضعننا أحاديث نرقق بها قلوب العامة"، ولما مات لم يصل عليه أبو داود السجستاني، وقال الذهبى: "المعروف بوضع الحديث قبل الثلاثمائة، أقر بالوضع وقال: وضعننا أحاديث نرقق بها القلوب". انظر: ابن الجوزي، **الضعفاء والمتروكون**، ج 1،

- (122) ابن معين، *التاريخ*، ج 3، ص 441، و *الذهبي*،
السیر، ج 8، ص 183.
- (123) عبد الله بن يوسف: هو التيسى. نقدم.
- (124) *الذهبی*، *السیر*، ج 12، ص 419.
- (125) الخطيب البغدادي، *الکفایة*، باب القول في المحدث
يجد في أصل كتابه كلمة من غريب اللغة غير مقيدة ،
ص 255.
- (126) أبو حاتم: هو سهل بن محمد بن عثمان البصري .
انظر: *الذهبی*، *السیر*، ج 12، ص 268.
- (127) عفان بن مسلم: هو عفان بن مسلم بن عبد الله
الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري انظر : ابن حجر ،
التفہیب، ص 393.
- (128) الأخفش: اسمه علي بن سليمان بن الفضل، أبو
الحسن البغدادي النحوي . انظر: *الذهبی*، *السیر*،
ج 14، ص 480.
- (129) الخطيب البغدادي، *الکفایة*، باب القول في المحدث
يجد في أصل كتابه كلمة من غريب اللغة غير مقيدة ،
ص 255.
- (130) المصدر السابق.
- (131) أحمد بن حنبل، *العل و معرفة التاريخ* ، ج 1 ،
ص 556.
- (132) مبارك بن سعید أبو سعید البصري، أجمع العلماء
على ضعفه. قال أبو زرعة: "واهي الحديث منكر
الحديث ما أعرف له حدیثاً صحيحاً" ، وقال أبو حاتم:
"منكر الحديث، ضعيف الحديث" ، وقال البخاري: "منكر
الحديث" ، وقال النسائي: "ليس بثقة، ولا يكتب حدیثاً" ،
وقال في موضع آخر: "متروك الحديث" ، وكذا قال
الدوابي، وقال الحاكم أبو أحمد: "ذاهب الحديث" ، وقال
ابن حبان: "ينفرد بالمناقير، لا يجوز الاحتجاج به" ، وقال
الساجي: "منكر الحديث" ، وقال ابن عبد البر: "أجمعوا
على أنه ضعيف متروك" ، وقال البزار: "له مناقير" ،
وقال ابن حجر في التفہیب "متروك". انظر: ابن عدي ،
الکامل، ج 6، ص 321، و ابن حجر ، *تہذیب التہذیب* ،
ج 10، ص 25، *و التفہیب* ص 518.
- ص 347، و عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (توفي
916هـ)، *تدریب الرؤوف* ، تحقيق عبد الوهاب عبد
اللطيف، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة، بدون
تاريخ الطبع أو رقم الطبعة، ج 1، ص 136.
- (111) الوليد بن مزيد البيرولي. انظر: *الخرجي* ،
الخلاصة، ج 3، ص 134.
- (112) ابن أبي حاتم، *الجرح والتعديل* ، ج 1، ص 205 ،
وابن حجر، *تہذیب التہذیب*، ج 11، ص 132.
- (113) ابن أبي حاتم، *الجرح والتعديل* ، ج 1، ص 205 ،
والذهبی، *السیر*، ج 7، ص 130، ج 9، ص 420 ،
والمرتضی، *تہذیب الکمال*، ج 31، ص 83.
- (114) نقدم.
- (115) نقدم.
- (116) الخطيب البغدادي، *الکفایة*، باب في وجوب اطراح
المنكر والمستحب من الأحاديث، ص 432.
- (117) ابن جریح: هو عبد الملك بن عبد العزیز بن
جریح الأموي مولاهم المکی. انظر: ابن حجر ،
التفہیب ، ص 363.
- (118) عبد المحمد بن أبي رواد: هو عبد المجيد بن عبد
العزیز بن أبي رواد الأزردي أبو عبد الحمید المکی .
انظر: *الخرجي*، *الخلاصة*، ج 2، ص 174.
- (119) أبو زکریا بن معین (توفي 233هـ)، *التاريخ*، تحقيق
أحمد نور سیف، مکة المکرمة، مركز البحث العلمي ،
1399هـ/1979م، (ط 1)، ج 3، ص 86 ، و ابن أبي
حاتم، *الجرح والتعديل* ، ج 6، ص 64 ، و سليمان بن
خلف الباقي (توفي 474هـ)، *التعديل والتجربة* لمن
خرج له البخاري في الجامع الصحيح ، تحقيق أبو
لبابة حسين، الرياض، دار اللواء للنشر ، 1406هـ/
1986م، (ط 1)، ج 1، ص 362 ، و ابن عدي ، *الکامل* ،
ج 3، ص 265.
- (120) عباس الدّوري: هو عباس بن محمد بن حاتم بن
واقد، أبو الفضل البغدادي الحافظ . انظر: *الذهبی*،
السیر، ج 12، ص 522.
- (121) زائدة بن قدامة التّقّي، أبو الصّلت الكوفي، كان
صاحب سنّة. انظر: ابن حجر ، *التفہیب*، ص 213.

- (142) مسلم بن الحجاج النسابوري (توفي 261هـ) التمييز، تحقيق محمد مصطفى العظمي، المربع السعودية، مكتبة الكوثر، 1410هـ، (ط3)، ص203.
- (143) أبو الحسين بن مظفر: اسمه محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى البغدادي. انظر: الذهبي، السير، ج16، ص418.
- (144) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص79.
- (145) أبو عمر بن حبيوه: اسمه محمد بن العباس بن محمد بن زكريا البغدادي. انظر: الذهبي، السير، ج16، ص409.
- (146) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص79.
- (147) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة ج3، ص339.
- (148) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص79، والضياء المقدسي، الأحاديث المختارة ج3، ص339.
- (149) مسلم بن الحجاج النسابوري (ت261هـ)، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1375هـ/1955م، (ط1)، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب بيان أنَّ المسجد الذي أنس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ بالمدينة، ح 1396، ج2، ص1015، والترمذى، الجامع، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، ح 3099، ج5، ص280، والنَّسائي، السنن، كتاب المساجد، باب ذكر المسجد الذي أنس على التقوى، ح 697، ج2، ص36، وأحمد، المسند، ج3، ص8، 23، 24، 89، 91.
- (150) ونص الحديث بقتمame كما رواه ابن أبي عاصم: (إذا أرد الله أن يوحى بأمر تكلم بالوحى، فإذا تكلم أخذت السموات منه رげفة من خوف الله عز وجل، فإذا سمع ذلك أهل السموات صعقوا وخرعوا سجداً، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل عليه السلام، فيكلم الله من وحيه بما أراد، فينتهي به جبريل على الملائكة؛ كلما مر بسماء قال أهلها ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير. قال: فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل، حتى ينتهي بهم جبريل حيث أمره الله من السماء والأرض). انظر: عمرو بن أبي عاصم الضحاك (توفي 287هـ)، السنة، تحقيق محمد
- (133) أحمد، العلل ومعرفة الرجال، ج1، ص399، ج3، ص438، والعقيلي، الضعفاء الكبير، ج4، ص223.
- (134) عيسى بن أبي عيسى الحناطي مدينى، وهو عيسى بن ميسرة الغفارى، قال يحيى بن سعيد: "منكر الحديث"، وقال يحيى بن معين: "ليس بشيء"، وقال أبو حاتم: "ليس بالقوى مضطرب الحديث"، وقال عمرو بن على: "متروك الحديث ضعيف الحديث جداً"، وقال النسائي: "متروك"، وقال الدارقطنى: "ضعف"، وقال ابن حبان: "كان شيء الحفظ والفهم، فاستحق الترك"، وقال ابن حجر في التقريب: "متروك". انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج6، ص289، وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج2، ص241، ابن حجر، التقريب، ص440.
- (135) أحمد، العلل ومعرفة الرجال ، ج 1، ص 233، والعقيلي، الضعفاء الكبير ، ج 3، ص 392، وابن عدي، الكامل، ج5، ص426.
- (136) عمر بن يزيد الشيباني البصري أبو حفص الرفاء، قال أبو حاتم: "متروك الحديث يكتب"، وقال ابن عدي: "أحاديثه شيء الموضوع" . انظر: ابن عدي، الكامل، ج5، ص55، وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج2، ص219، و الذهبي، ميزان الاعتدال، ج5، ص278.
- (137) عمرو: هو ابن علي بن بحر بن كثير، أبو حفص الفلاس البصري، المحدث، الصيرفي، انظر: الذهبي، السير، ج11، ص470.
- (138) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج6، ص142.
- (139) عاصم بن علي بن عاصم، أبو الحسين الواسطي. قال يحيى: "لا شيء"، وقال في رواية: "كذاب ابن كذاب"، وكان أَحْمَد قد صدقه وصدق أباه. انظر: ابن الجوزي، كتاب الضعفاء والمتروكين، ج2، ص70.
- (140) أحمد، العلل ومعرفة الرجال، ج1، ص524، وبح الدِّم، ص223، والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج12، ص249.
- (141) أبو قيس: اسمه زياد بن رياح، أبو قيس البصري أو المدني. انظر: ابن حجر، التقريب، ص219.

- كتاب الحيض، باب التليل على أنّ من تيقن الطهارة ثمّ شك في الحديث، ح 361، ج 1، ص 276 والنّسائي، السنن، كتاب الطهارة، باب الوضوء من الريح، ح 160، ج 1، ص 98، وابن ماجه، السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب لا وضوء إلاّ من حدث، ح 513، ج 1، ص 171.
- (162) أحمد، العلل ومعرفة الرجال ، ج 3، ص 363 العقيلي، الصفعاء الكبير، ج 2، ص 347.
- (163) أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأطبهاني (توفي 430هـ)، حلية الأولياء، بيروت، دار الكتاب العربي، 1405هـ، (ط 4)، ج 4، ص 221.
- (164) شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم أبو بشر الحمصي، أحد الأئمّة المشاهير، قال ابن معين: "من أثبت الناس في الزّهري". انظر: الخزرجي ، الخلاصة، ج 1، ص 450.
- (165) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل ، ج 9، ص 296 والمزي، تهذيب الكمال، ج 32، ص 278، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج 11، ص 324.
- (166) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 10، ص 66.
- ناصر الدين الألباني، بيروت، المكتب الإسلامي، بيروت، 1400هـ، (ط 1)، ج 1، ص 226.
- (151) الذهبي، الميزان الاعتدال، ج 7، ص 42، والسيّر، ج 10، ص 602.
- (152) عمر بن يزيد الرفقاء، أبو حفص البصري. قال أبو حاتم: "يُكذب"، وقال ابن عدي: "أحاديثه شبه الموضوع". انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ج 3، ص 230.
- (153) سليمان بن توبة النّهرواني، ويقال سلمان، انظر: ابن حجر، التقريب، ص 250.
- (154) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج 6، ص 142.
- (155) تقام عند رقم (98).
- (156) خالد بن دلّج السدوسي البصري، نزل الموصل ثمّ بيت المقدس، ضعيف الحديث، انظر: ابن حجر، التقريب، ص 195.
- (157) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت 852هـ)، لسان الميزان ، بيروت، طبعة مصوّرة عن طبعة دائرة المعارف بالهند، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، 1406هـ / 1986م، (ط 3)، ج 3، ص 245.
- (158) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج 1، ص 356.
- (159) المحاربي: اسمه عبد الرحمن بن محمد بن زياد . انظر: ابن حجر، التقريب، ص 349.
- (160) الحديث من طريق المحاربي عن معمّر عن الزّهري، أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب لا وضوء إلاّ من حدث، ح 514، ج 1، ص 171.
- (161) عمّ عباد: اسمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني الأنصاري، وحديثه أخرجه البخاري وابن ماجه من طريق سفيان بن عيينة، عن الزّهري، عن عباد بن تميم، عن عمّه مرفوعاً، وأخرجه مسلم والنّسائي، من طريق ابن عيينة، عن الزّهري، عن سعيد بن المسيب وعبد بن تميم، كلاماً عن عمّ عباد مرفوعاً. انظر: البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب الوضوء، باب من لا يتوضأ من الشك...، ح 137، ج 1، ص 237، وباب من لم ير الوضوء إلاّ من المحرجين، ح 177، ج 1، ص 283، ومسلم، الجامع الصحيح ،